

شرح تذكرة السامع والمتكلم (٥٢) | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله الذي جعل طلب العلم من أجل القربات. وتعبدنا به طول الحياة الى الممات واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله - [00:00:00](#)

الله عليه وسلم ما عقدت مجالس التعليم وعلى اله وصحبه الحائزين مراتب التقديم. اما بعد هذا الدرس الخامس والعشرون في شرح الكتاب الاول من برنامج التعليم المستمر في سنته الثانية احدى - [00:00:20](#)

اتينا بعد الرابع مئة والالف واثنين وثلاثين بعد الرابع مئة والالف. وهو كتاب تذكرة السامع والمتكلم العلامة محمد بن ابراهيم بن جماعة رحمه الله. ويليه الكتاب الثاني وهو بلوغ القاصد جل المقاصد - [00:00:40](#)

للعلامة عبدالرحمن بن عبدالله البعلي رحمه الله ويليه الكتاب الثالث وهو فتح الرحيم الملك العلام للعلامة عبدالرحمن بن ناصر بن سعدي رحمه الله تعالى. وقد انتهى بنا البيان في الكتاب الاول الى الادب الحادي عشر - [00:01:00](#)

من اداب المتعلم مع شيخه وقدوته. نعم. احسن الله اليك. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا - [00:01:20](#)

ولجميع المسلمين. قال المصنف رحمه الله تعالى الحادي عشر الا يسبق الشيخ الى شرح مسألة او جواب سؤال او من غيره ولا يساوغه فيه ولا يظهر معرفته به او ادراكه له قبل الشيخ. فان عرض الشيخ عليه - [00:01:40](#)

ذلك ابتداء والتمسه منه فلا بأس وينبغي الا يقطع على الشيخ كلامه اي كلام كان ولا يسابقه فيه ولا يشاوطه بل يصبر حتى يفرغ الشيخ كلامه ثم يتكلم. بل يصبر حتى يفرغ افرغ الشيخ من كلامك - [00:02:00](#)

بل يصبر حتى يفرغ الشيخ كلامه ثم يتكلم ولا يتحدث مع غيره والشيخ يتحدث معه او مع جماعة المجلس وليكن ذهنه حاضرا في جهة الشيخ بحيث اذا امره بشيء او سأله عن شيء او اشار اليه لم يحوجه - [00:02:20](#)

الى اعادته ثانية بل يبادر اليه مسرعا ولم يعاوده فيه او يعترض عليه بقوله فان لم يكن الامر كذا الثاني عشر اذا ناوله الشيخ شيئا تناوله باليمين وانا وله شيئا ناوله باليمين فان كان ورقة - [00:02:40](#)

يقرأها فان كان ورقة يقرأها كفتية او قصة او مكتوب شرعي. ونحو ذلك كان شرها ثم دفعها اليه ولا يدفعها اليه مطوية الا اذا علم او ظن ايثار الشيخ لذلك واذا اخذ من - [00:03:00](#)

شيخ ورقة بادر الى اخذها منشورة قبل ان يطويها او او يتربها. واذا ناول الشيخ كتابا ناوله واياه مهياً مهياً لفتحها والقراءة فيه من غير احتياج الى ادارته. فان كان لينظر في موضع - [00:03:20](#)

معين فليكن مفتوحا كذلك ويعين له المكان. ولا يحذف اليه الشيء حذفاً من كتاب او ورقة او غير ذلك ولا يمد يديه اذا كان بعيدا ولا يحوج الشيخ او عطاء بل يقوم اليه قال يزحف زحفا واذا جلس بين يديه كذلك - [00:03:40](#)

افلا يقرب منه قرب كثيرا ينسب فيه الى سوء ادبه. ولا يضع رجله او يده او شيئا من بدنه او ثيابه على ثياب شيخ او وسادته او سجادته ولا يشير اليه بيده او يقربها من وجهه او صدره او يمس بها شيئا من - [00:04:00](#)

واذا ناوله قلما ليكتب به فليمده قبل اعطائه اياه. وان وضع فليمده واذا ناوله قلما ليكتب به فليمده قبل اعطائه اياه. وان وضع بين يديه داد. وان وضع بين يديه - [00:04:20](#)

دواة فلتكن مفتوحة الاغطية مهيئة للكتابة منها. وانا وله سكيناً فلا يصب اليه شفرتها اولا نصابها ويده قابضة على الشفرة. بل تكون

عرضا وحد شفرتها الى جهته قابضا على طرف - 00:04:40

النصاب مما يلي النصل جاعلن نصابها على يمين الاخذ. وانا وله سجادة ليصلي عليها نشرها او لا والادب ان يفرشها هو عند قصد ذلك.

واذا فرشها تنام مؤخر طرفها الايسر. كعادة الصوفية - 00:05:00

فان كانت مثنية جعل طرفها الى يسار المصلين. وان كان فيها صورة محراب تحرى به جهة القبلة ان امكن ولا يجلس بحضرة الشيخ

على سجادة ولا يصلي عليها اذا كان المكان طاهرا واذا قام - 00:05:20

شيخ بادر القوم الى اخذ السجادة والى الاخذ بيده او عضده او عضده ان احتاج والى تقديم نعله ان لم شق ذلك على الشيخ ويقصد

بذلك كله التقرب الى الله تعالى والى قلب الشيخ. وقيل اربعة لا يأنه - 00:05:40

الشريف منهن وان كان اميرا قيامه من مجلسه لابييه وخدمته لعالم يتعلم منه. والسؤال ما لا يعلم وخدمته للضيف الثالث عشر اذا اذا

مشى مع الشيخ فليكن امامه ووراءه بالنهار الا ان يقتضي الا ان يقتضي الحال خلاف ذلك. لزحمة او غيرها. ويتقدم - 00:06:00

في المواطى المجهولة الحال كوحل او خوض او المواطى الخطرة. ويحترى ويحترز من ترشيش ثياب الشيخ. واذا كان في زحمة

صانه عنها ببدنه اما من قدامه او من ورائه. واذا مشى امامه التفت اليه بعد كل - 00:06:30

فان كان وحده او الشيخ يكلمه حالة المشي وهما في ظل وهما في ظل فليكن عن يمينه وقيل عن يساره متقدما عليه قليلا لا ملتفتا

اليه ويعرف الشيخ بمن يقرب منه او قصده من الاعيان ان لم يعلم الشيخ به - 00:06:50

ولا يمشي الى جانب الشيخ الا لحاجة او اشارة منه ويحترز من مزاحمته بكتفه او بركاب ان كانا راتبين وملاصقة ثيابه ويؤثره بجهة

الظل في الصيف وبجهة الشمس في الشتاء وبجهة - 00:07:10

ونحوها وبالجهة التي لا تفرع الشمس فيها وجهه اذا التفت اليه ولا يمضي بين الشيخ بين من يحدثه ويتأخر عنهما اذا تحدثا او يتقدم

ولا يقرب ولا يستمع ولا يلتفت فان ادخله في - 00:07:30

فليات من جانب اخر ولا يشق بينهما. واذا مشى مع الشيخ اثنان فاكتنفاه فقد رجح بعضهم ان يكون اكبرهما عن يمينه وان لم يكتنفاه

متقدم اكبرهما وتأخر اصغرهما. واذا صاف الشيخ في - 00:07:50

بدأه بالسلام ويقصده ان كان بعيدا. ولا يناديه ولا يسلم عليه من بعيد ولا من ورائه. بل اقرب منه ويتقدم عليه ثم يسلم. ولا يشير

عليه ابتداء بالاخذ في طريق حتى يستشير. ويتأدب فيما - 00:08:10

ايستشير الشيخ بالرد الى رأيه؟ ولا يقول لما ولا يقول لما رآه الشيء ولا يقول لما رآه الشيخ كان خطأ هذا خطأ ولا هذا ليس برأيي بل

يحسن خطابه في الرد الى الصواب كقوله يظهر ان المصلحة - 00:08:30

في كذا ولا يقول الرأي عندي كذا وشبه ذلك. ختم المصنف رحمه الله تعالى اداب الطالب مع مع شيخه وقدوته بثلاثة اداب عظيمة

هي في تمام العد الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر - 00:08:50

فاما الادب الحادي عشر فذكر انه ينبغي في حق الطالب مع شيخه وقدوته الا يسبق الشيخ شرح مسألة او جواب سؤال منه او من

غيره. لان الاصل ان المتعلم تابع لشيخه - 00:09:10

هل المأموم مع الامام في صلاته؟ فلا ينبغي ان يتقدم عليه كما لا ينبغي للمأموم ان يتقدم على امامه ولا يساوقه فيه اي لا يشاركه

سياقه اذا عرضه الشيخ. فاذا تكلم الشيخ بكلام - 00:09:30

معروف للمتعلم فانه لا ينبغي ان يجري لسانه معه به مساوقا للحديث فيه. ولا للشيخ معرفته به وانه من جملة علمه او يظهر ادراكه

له قبل الشيخ فاذا سئل الشيخ - 00:09:50

مسألة واحتاج فيها الى اقرار ذهنه واجالة فكره وحصل للاخذ عنه ادراك قبله فان انه لا ينبغي ان يسابق شيخه في عرض ما بدا له

في ذهنه في المسألة المسؤول عنها. ثم قال فان عرض - 00:10:10

عليه ذلك ابتداء والتمسه منه فلا بأس لانه اذن له بذلك واذن الشيخ من جملة ادب ثم قال وينبغي الا يقطع على الشيخ كلامه اي كلام

كان لان قطع الكلام يفضي الى قطع الذهن - 00:10:30

عن درج الكلام وسوقه فان نضم الكلام وسياقه يحتاج الى حضور ذهن. واذا قاطع الاخذ شيخه في فانه يكون قد قطع عليه طريق افكاره وشوش عليه ذهنه ولا يساوغه اي لا يشاركه سياقه فيه - [00:10:50](#)

كما تقدم بل يصبر حتى يفرغ الشيخ كلامه اي حتى يقضي الشيخ من كلامه وكلامه هنا يجوز ان يكون بدلا ان صحت النسخة ثم يتكلم ولا يتحدث مع غيره والشيخ يتحدث معه او مع جماعة المجد - [00:11:10](#)

لان حديث الشيخ هو لجميع الجالسين لا لبعضهم دون بعض ولا لمجموعهم بل كل فرد جالس بين يديه لديه هو مقصود بالحديث اليه ثم قال وليكن ذهنه حاضرا في جهة الشيخ - [00:11:30](#)

اي لتكن قواه العقلية حاضرة بقلب مجموع على كلام الشيخ ومقاله وفعاله وجمعية القلب اي ضمه وتوجيهه الى المقصود من اعظم الاسباب التي يحصل بها المرء مقصوده. فاذا جمع الانسان - [00:11:50](#)

على صلاته خشع فيها واذا جمع الانسان قلبه على اخذ العلم عن شيخ حصل ذلك العلم فمن الادب الذي ينبغي ان يكون عليه الطالب ان يكون قلبه حاضرا وهو المراد بقوله ذهنه لان الذهن يراد به - [00:12:10](#)

والعقلية واصل القوى العقلية هو القلب. فينبغي ان يكون الانسان حاضر القلب اذا جلس في مجلس العلم. بحيث امره الشيخ بشيء او سأل عن شيء او اشار اليه لم يحوجه الى اعادته ثانيا لانه حاضر القلب - [00:12:30](#)

شاخص البصر ملقي السمع فيبادر حينئذ مسرعا ولا يعاوده فيه ولا يعترض عليه بقوله فان لم يكن الامر كذا وتقدم بيان احكام الاعتراض والفاظ ذلك على الشيوخ. ومن اعظم الامور التي - [00:12:50](#)

ينبغي ان يعقدها طالب العلم مما اشار المصنف الى جملة منه بقوله وليكن ذهنه حاضرا ان يعلم ان موارد العلم التي توصله الى النفس ثلاثة. احدها القلب وثانيها العين وثالثها الاذن - [00:13:10](#)

وقد امتن الله عز وجل في آيات كثيرة على الخلق بان جعل لهم السمع والابصار والفائدة لان ادراك العلم لا الا بوجود هذه الموارد الثلاثة. وكلما قوي وجود معاني القوة في هذه المواد الثلاثة قوي - [00:13:30](#)

فاذا كان القلب حاضرا وكان السمع مصغا وكان البصر ناظرا شاخصا فان طالب العلم يحصل مأموله ولذلك ينبغي ان يكون قلب طالب العلم في الدرس قلب الجاسر وان يكون بصره بصر الكاسر وان يكون سمعه سماع المتقي. فاما قلب الجاسر فالمقصود به - [00:13:50](#)

القوي على الشيء فان الانسان الجسور يكون جامعا قلبه للوصول الى مقصوده. فاذا اراد طالب العلم ان يصل مقصوده من العلم فاي ينبغي ان يكون قلبه كقلب الجاسر اي المتجرا على الامور لقوة قلبه في جمعه عليها - [00:14:20](#)

وينبغي ان يكون نظره نظر الكاسر فان الكواسر من الطيور والسباع هي من اشد من يحقق النظر طلبا الى مقصوده وينبغي ان يكون سمعه سماع المتقي الذي يخاف شيئا فيتقيه فهو يترصد لكل - [00:14:40](#)

من الصوت خشية ان يلحقه شيء. وقلت في هذه المعاني احضر بقلب الجاسر وانظر بعين الكاسر مع سماع المتقي في العلم فعل التائق. احضر بقلب الجاسر وانظر بعين الكاسر واسمع سماع المتقي في العلم فعل التائق اي فعل التائق - [00:15:00](#)

الى الشيء الذي يتشوق اليه ويتشوف للحصول عليه. ثم ذكر الادب الثاني عشر فقال اذا ناوله الشيخ شيئا تناوله باليمين واذا ناوله شيئا ناوله باليمين لما تقرب من تفضيل اليمين وتقديمها والامر بها في الاخذ والاعطاء. فان كان - [00:15:40](#)

يقرأها كفتية او قصة او مكتوب شرعي ونحو ذلك نشرها ثم دفعها اليه ولا يدفعها اليه مطوية الا اذا علم او ظن ايثار الشيخ لذلك فان نشرها تهينة لها ومن حسن الادب ان يهيا - [00:16:00](#)

شيخه ما يحتاج من فتية او قصة او مكتوب شرعي او غير ذلك. واذا اخذ من الشيخ ورقة بادر الى اخذها من سورة كما اعطاه الشيخ قبل ان يطويها او يتربها اي ينثر عليها ترابا لحفظها فانه مما كان - [00:16:20](#)

به الورق القديم تثريبه. واذا ناول الشيخ كتابا ناوله اياه مهيا لفتح. والقراءة فيه من غير احتياج الى ادارته اي تحريكه ليصل الى المقصود بل يكون المقصود مبينا للشيخ مظهرا من الكتاب فان كان اليوم - [00:16:40](#)

في موضع معين فليكن مفتوحا كذلك ويعين له المكان اما باشارة باصبعه او بان يضع اشارة بقلمه على الكلام المقصود ولا يحذف اليه الشيء حذفاً اي لا يلقي اليه الشيء من كتاب او ورقة القاء - 00:17:00

واسوأ ذلك اذا كان القاؤه اليه على الارض فان هذا سوء ادب عظيم. وقد دخل اسحاق بن راهوين على الامام احمد وفي يده كتاب فلقاه اسحاق رحمه الله فغضب الامام احمد وقال اهكذا - 00:17:20

يفعل بكلام الابرار فلا ينبغي حذفه اليه سواء في حجره واسوأ من ذلك القاؤه في الارض بين يديه ولا يمد يديه اذا كان بعيدا عنه ولا يخرج الشيخ الى مد يده ايضا لاخذ منه او عطاء بل يقوم اليه قائما ولا يزحف - 00:17:40

زحفا تعظيما لشيخه واذا جلس بين يديه كذلك فلا يقرب منه قريبا كثيرا ينسب فيه الى سوء الادب لان الناس بافساح المجلس له هو شيخك الذي تتعلم منه وقربك الشديد منه ربما ضايقه ولا يضع رجله او يده او شيئا من - 00:18:00

بدنه او ثيابه على ثياب الشيخ او وسادته او سجادته لما فيه من التضيق عليه. ولا يشير اليه بيده او يقربها من وجهه او صدره او يمس بها شيئا من بدنه لان ذلك مخالف للتعظيم. واذا ناوله قلما ليكتب به - 00:18:20

يمده قبل اعطائه اياه. اي ليضع عليه حبرا فان المداد هو الحبر. وان وضع بين يديه دواة وهي آلة كبر فلتكن مفتوحة الاغطية مهيئة للكتابة منها. وانا وله سكيناً وهي التي تستخدم حينئذ في قطع - 00:18:40

اقلام فلا يصبوب اليه شفرتها وهو رأسها القاطع منها ولا طابها ويده قابضة على الشفرة اي اخر الشفرة وهي السكين الذي تمسك به فان القاطع هو الذي يقع عليه اسم الشفرة وما وراءه يسمى نصاباً. فلا ينبغي ان يمد اليه الشفرة ولا ان يعكس ذلك فيقبض الشفرة - 00:19:00

ويمد اليه النصال بل يجعلها عرضا ويعطيها اياه عرضا ويجعل حد شفرتها الى جهته رابضاً على طرف النصاب طرف النصاب مما يلي النصل اي القريب من اخر الشفرة القاطعة. فيمسك - 00:19:30

السكين قريبا من متوسطها بعد اخر الشفرة في اول نصابها فان هذا يسمى نصاباً ويجعل ذلك على يمين اخر بحيث يأخذ الشيخ الشفرة من نصابها بيمينه. وانا وله سجادة ليصلي عليها نشرها اولاً - 00:19:50

تهيئة لها والادب ان ان يفرشها هو عند قصد ذلك. واذا فرشها ثنى مؤخر طرفها ايسر اي اذا فرش السجادة فانه يثني طرفها الايسر. قال المصنف كعادة الصوفية وهذه العادة انما اشير الى كونها للصوفية لكثرة استعمالهم للسجادات بالجلوس عليها وملازمتهم للتعبد - 00:20:10

والا فهي لا تختص بهم بل هذه عادة شاعت عند المسلمين بقيت بقاياها في قطرنا النجدي يريدون بها عند ثني طرفها الايسر انها شاغرة ليست مشغولة بحيث اذا رآها الانسان على هذه - 00:20:40

الهيئة علم انها ليست مهيئة لاحد ذهب يتوضأ ليرجع اليها فانهم اذا رأوها مفروشة تامة علموا انها مشغولة باحد قام لاجل تجديد وضوء او لحاجة او نحو ذلك. فاذا ثني الطرف الايسر - 00:21:00

منها كان ذلك اشارة الى كونها شاغرة غير مشغولة باحد فليس احد قد قام منها لاجل تجديد وضوء او قضاء حاجة فهذا وجه هذه المسألة ولا تعلق لها بما ذكره المعلق على - 00:21:20

ثم قال وان كان فيها صورة وان كان فيها صورة محراب تحرى بها جهة القبلة ان امكن كالسجديد الموجودة اليوم ولا يجلس بحضرة الشيخ على سجادة ولا يصلي عليها اذا كان المكان طاهراً - 00:21:40

لان اتخاذ السجادة والتخصيص بها انما يكون لمن له قدر معظم كما درج الناس على ذلك. واذا قام الشيخ بادر القوم الى اخر والى الاخذ بيده او عضده اذا احتاج ان احتاج الى تقديم نعله ان لم يشق ذلك على الشيخ. ويقصد بذلك كله التقرب - 00:22:00

والى الله تعالى والى قلب الشيخ. وهذا الفعل وان اشترك في تصرفه باعتبار متعلق الجاد والمجور الا ان مختلف في معناه فمعنى قوله ويقصد بذلك كله التقرب الى الله اي التعبد الى الله سبحانه وتعالى - 00:22:20

تألها بتعظيم شيخه. والمقصود بالتقرب الى قلب الشيخ اي التودد اليه. لا على وجه اتخاذ ذلك عبادة فلا وجه للاولى المذكور في

الحاشية. ومثل هذا حديث خباب بن ارت رضي الله عنه في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه - 00:22:40 عليه وسلم قال وليتم الله الامر حتى يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت. لا يخاف على غنم الا الله والذئب. فالخوف المتعلق بالله خوف تعبد او استقلال نفع وضر. واما الخوف من الذئب - 00:23:00 فهو خوف عادة باعتبار هجومه على الغنم او على صاحبها فلما اختلف المتعلق جاز العطف وكذلك هنا المقصود بقوله ويقصد بذلك كله التقرب الى الله اي تعبدا وتألها والى قلب الشيخ اي - 00:23:20 التودد الى قلبه بالتقرب اليه. ثم قال وقيل اربعة لا يأنف الشريف منهن اي الحر كامل المروءة ان اسم الشريف يقع على الحر الكامل المروءة ولا يختص بال بيت النبي صلى الله عليه وسلم. ثم قال وان كان - 00:23:40 اميرا اي مهما بلغ من منصب حتى وان كان اميرا واولها قيامه من مجلسه لابييه لاجل حق الوالد وخدمته لعالم يتعلم منه لانه يشارك والده في ابوته فان الوالد له الابوة - 00:24:00 الطينية البدنية والعالم له الابوة الروحية الدينية. وثالثها السؤال عما لا يعلم لان الجهل مذمة وطلب دفع المذمة لا يعاب عليه احد. ورابعها خدمته للضيف لاجل ما له من منزلة - 00:24:20 شرعية وعرفية. ثم ذكر الادب الثالث عشر فقال اذا مشى مع الشيخ فليكن امامه. بالليل ووراءه بالنهار والفاصلة التي بعد وراه لا محل لها. فالتقدير فليكن امامه بالليل وفي النهار يكون وراه. الا ان يقتضي - 00:24:40 الحال خلاف ذلك لزحمة او غيرها. وانما يتقدمه في الليل ليدفع المخوف والضرر عنه ويتأخر عنه بالنهار لان ذلك هو الادب فان الشيخ يكون بنظره في النهار متمكنا مما امامه - 00:25:00 والادب ان يكون المتعلم اما قريبا منه عن يمينه متقدما يسيرا او وراه كما سيأتي ولا يعدل عن الا لاقتضاء الحال كزحمة ونحوها. ويتقدم عليه في المواطى المجهولة الحال اي التي لا تعرف حقائق ما فيها. كوحل - 00:25:20 مختلط بماء شديد او خوض في ماء نهر ونحوه او المواطى الخطرة كاطراف الجبال والمزلات ونحوها ويحترز من ترشيش ثياب الشيخ اي بماء او وحل ونحوه. واذا كان في زحمة صانه عنها بدنه اما من - 00:25:40 او من ورائه تعظيما له ثم قال واذا مشى امامه التفت اليه بعد كل قليل فان كان وحده او الشيخ حالة المشي وهما في ظل فليكن عن يمينه. وقيل عن يساره. والاكمل ان يكون عن يمينه. يترك - 00:26:00 يساره لاجل بصاقه ومخاطه ونحوه. فيفرغ له اليسار ويكون عن يمينه متقدما عليه الى لا ملتفتا اليه لان لا يحوج الشيخ الى الالتفات الشديد فانه اذا كان متقدما عليه على يمينه - 00:26:20 التفات الشيخ اليه يسيرا. اما اذا كان متأخرا فان ذلك يحوج شيخه الى التفات اكثر. ويعرف الشيخ بمن يقرب منه او قصده من الاعيان ان لم يعلم الشيخ به فينبه الى ان هذا هو فلان ابن فلان واشباه ذلك. ولا يمضي الى جانب - 00:26:40 شايقي الا لحاجة او اشارة منه ويحترز من مزاحمته او بركابه اي اي بمحل الركوب من دابته ان كانا راكبين وملاصقة ثيابه ويؤثره بجهة الظل في الصيف. فاذا كان في الصيف الظل ممتدا كان الشيخ اولى - 00:27:00 به ومن جهة الشمس في الشتاء لان الناس يحتاجون الى التدفئة فيه. وبجهة الجدار في الروسفانات ونحوها والرسمانات المراد بها المراد بها المراقي التي تكون على اطراف البيوت للصعود الى بيت عال وغالبا ما - 00:27:20 تكون في الجبال كالرصوانات الموجودة في مكة القديمة وهي الدرج الموجود الذي يكون بجانب السفك جبل او بجانب البيوت ومنه ما يوجد في بعض الجسور الرفيعة من درج يوصل اليها ويكون منه جانب بجانب الجدار - 00:27:40 الشيخ بهذا الجانب وتكون له هذه الجهة ثم قالوا وبالجهة التي لا تفرع الشمس فيها وجهه اذا التفت اليه فاذا كان الشيخ اذا التفت اليه لاقى الشمس صار في الجهة الاخرى ولا يمضي بين الشيخ وبين من يحدثه ويتأخر عنهما اذا تحدثا او - 00:28:00 يتقدم ولا يقرب ولا يستمع ولا يلتفت فان ادخلاه في الحديث فليأت من جانب اخر ولا يشق بينهما. واذا مشى مع الشيخ اثنان فاكتنفاه اي جاء من جانبيه فقد رجع بعضهم ان يكون اكبرهما عن يمينه وان لم يكتنفاه فقدم - 00:28:20

وتأخرا اصغرهما. فاذا احتفا به من الجهتين فان الاكبر يكون في اليمين. وان لم يكتنفاه فان الاكبر يتقدم ويتأخر اصغرهما ثم قالوا اذا صادف الشيخ في طريقه بدأه بالسلام اي القى اليه السلام ويقصده ان - [00:28:40](#)

انا بعيدا ولا يناديني ولا يسلم عليه من بعيد. ولا من ورائه بل يقرب منه ويتقدم عليه ثم يسلم لان رفع الصوت والضجيج من الاحوال التي لا تليق الا بدهماء الخلق. واما حملة العلم ونقلته - [00:29:00](#)

فينبغي ان يكونوا على حال من السكينة والوقار والمناداة والتسليم من بعد هذا مما يخالف الوقار الا ان كان لا ان يحضر اليه ورآه من بعيد فانه يشير بيده. اما مع القدرة على الوصول اليه فانه يأتي اليه ويسلم عليه. ولا يشير عليه - [00:29:20](#)

ابتداء بالآخذ في طريق حتى يستشيريه اي اذا كان معه في طريق في حضر او سفر فانه لا يشير عليه بشيء منه حتى يستشيريه الشيخ ويتأدب فيما يستشيريه الشيخ بالرد الى رأيه ان يقول هو ما ترون او نحو ذلك. ولا يقول لما رآه الشيخ - [00:29:40](#)

كان خطأ هذا خطأ ولا هذا ليس برأي بل يحسن خطابه في الرد الى الصواب كقوله يظهر ان المصلحة في كذا وكذا او ان الافضل هو ان نفعل كذا وكذا. ولا يقول الرأي عندي كذا وشبه ذلك. بما فيه من رؤية - [00:30:00](#)

وتعظيمها امام شيخه. ولا ينبغي للانسان ان يعظم نفسه اصلا. بل المناسب لها الازراء عليها والحق منها فان تعظيم النفس يؤذن باهلاكها. وكثير من الخلق انما هلكوا بتعظيم انفسهم. ومن اعظم - [00:30:20](#)

حבائل الشيطان التي ينصبها للناس انا ونحن وقلنا واشباه هذه الكلمات التي يعظم الانسان بها نفسه وربما لا يستحضر هذا المعنى لكنه اذا الفها نفر من غيرها. فان ملازمة الشيء تنفر من ضده - [00:30:40](#)

تجد من الناس من يكثر من الاخبار عن نفسه بضمائر التعظيم. حتى اذا خطب بغيرها انف من ذلك وغضب مع انه غير حقيق الا بمثل هذا لكن ملازمته لتعظيم نفسه جرت الى مثل هذا ولا ينبى انسان في العلم حتى - [00:31:00](#)

حط على نفسه فان نجاسة النفس اعظم من نجاسة الحدث والخبث وطهارتها من نجاستها الباطنة اعظم من طهارتها من نجاساتها الظاهرة. وما سبق من سبق ولا ادرك من ادرك الا بطهارة الباطن وتصحيح - [00:31:20](#)

احوال القلب والسلوك الى الله سبحانه وتعالى. وبهذا ينتهي بيان هذه الاداب المتعلقة بادب المتعلم مع عن شيخه وقدوته - [00:31:40](#)